

821 - حكم الزواج بأخت الأخ من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

انا شاب يوجد لدي مشكلة وهي ان اخي الكبير رضع من ثدي عمتي اخت ابي وابنها رضع مع اخي الذي اكبر مني سنا ثم جاء بنت على عمتي ورغبت الزواج ورغبت الزواج منها - [00:00:00](#)

الا انني متردد بسبب آ موضوع الرضاع وانني ارجو افادتي هل يجوز لي الزواج من هذه الفتاة ام لا يقول ان اخي الكبير رضع من ثدي عمتي اخت ابي. وابنتها - [00:00:17](#)

وابنها رضع مع اخي الذي اكبر مني سنا ثم جاء بنت على عمتي يعني من عمتي. نعم. ورغبت الزواج منها الا انني متردد بسبب موضوع الرضاعة. وانني ارجو افادتي هل يجوز لي الزواج من هذه الفتاة ام - [00:00:35](#)

مع العلم بانني لم ارضع انا وانما هو اخي الكبير واخوها الكبير منها. والله يحفظكم ويرعاكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - [00:00:53](#)

فهذا الرضاع الذي ذكره السائل لا يمنعه من زوج ابنة عمته كونه اخيها رضع من امه وكون اخاه وطمع من امها لا يمنع متزوجها ما دامه ما دام السائل لم يرضع من امها - [00:01:13](#)

وهي لم ترضى من امه ولا من اخواته ولا من زوجة ابيه فليس بينهما رضاء يمنعهما الحاصل انه لا بأس عليه تزوجه اياها لان رعى اخيه من امها لا يحرمها عليه. وهكذا ضاع اخيها من امه لا يحرمها عليه - [00:01:28](#)

لانهما هي لم ترضع من ام الخاطب وهو لم يرضى من امها فلا حرج في ذلك. نعم. احسنتم - [00:01:46](#)